

الجمهورية العربية السورية وزارة الصحة

قرار تنظيمي رقم ٢٠٠١/٣٠

وزير الصحة

بناء على أحكام المرسوم التشريعي رقم ١١١ لعام ١٩٦٦ وتعديلاته.
وعلى أحكام القرار التنظيمي رقم ٣٠/ت لعام ٢٠٠١.
وعلى مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي:

المادة ١- يعدل اسم مديرية المعلوماتية ودعم القرار لتصبح مديرية المعلوماتية.
المادة ٢- تتولى مديرية المعلوماتية المهام التالية:

- ١- إعداد وزارة الصحة للحكومة الإلكترونية.
- ٢- إعداد وتنفيذ خطة أتمتة جميع مرافق وزارة الصحة.
- ٣- تطوير بنك معلومات شامل لجميع الأمور الصحية، متاح لكافة المستخدمين وفق صلاحيات يتم تحديدها.
- ٤- إدارة موقع الوزارة على شبكة الإنترنت.
- ٥- تطوير وتنفيذ الإستراتيجية الوطنية للمعلومات الصحية.
- ٦- الإشراف على جميع دوائر وشعب المعلوماتية.

المادة ٣- تتألف مديرية المعلوماتية من:

- ١- دائرة الشبكات الحاسوبية.
 - أ- إدارة الشبكة الحاسوبية في الوزارة وتطويرها بما يحقق التواصل بين الوزارة والجهات التابعة.
 - ب- تقدم خدمات الإنترنت والبريد الإلكتروني ضمن الوزارة.
 - ت- تنظيم توزيع التجهيزات الحاسوبية في الوزارة والجهات التابعة لها، وإدارة خدمات الدعم الفني.
- ٢- دائرة تحليل النظم والبرمجة.
 - أ- تحليل وتطوير النظم البرمجية بما يخدم تنظيم أعمال الأتمتة الشاملة.
 - ب- بناء قواعد المعطيات في وزارة الصحة وفق صيغة معيارية لتنظيم مصادر البيانات وإدارتها ضمن بيئة عمل متكاملة.
- ٣- دائرة المواقع وتطبيقات الإنترنت.
 - أ- إدارة موقع الوزارة على شبكة الإنترنت، وتحديث بيانات باستمرار بالتنسيق مع الجهات المعنية.
 - ب- تنظيم نشر خدمات وتطبيقات الحكومة الإلكترونية والمعلومات المتعلقة بها.
- ٤- شعبة قاموس المعطيات ونماذج البيانات.
 - أ- بناء قاموس المعطيات الخاص بكافة البيانات الصحية، وتحديثه باستمرار.
 - ب- ترميز كافة المؤسسات الصحية وفق ترميز موحد، بالتنسيق مع الجهات المعنية في الدولة.
 - ت- توحيد وترميز بطاقات واستمارات وسجلات جمع البيانات والمعلومات الصحية، واعتمادها قبل بدء استخدامها.

ث- تطوير أي بطاقات أو استمارات أو سجلات جديدة لجمع البيانات والمعلومات الصحية بناء على طلب الإدارات المختلفة في الوزارة.

٥- شعبة تنمية المهارات الحاسوبية.

أ- تعزيز التطوير المستمر لمهارات استخدام الحاسب وتطبيقاته، للعاملين في وزارة الصحة.

٦- شعبة نظم المعلومات الجغرافية.

أ- تأمين الخرائط الرقمية النظامية للجمهورية العربية السورية كاملة.

ب- تحميل الخارطة بكافة البيانات المتعلقة بكافة المؤسسات الصحية في سورية بشكل عام، والمؤسسات الصحية التابعة لوزارة الصحة بشكل عام.

ت- تحميل الخارطة بكامل النتائج الإحصائية الخاصة بالأمراض والوفيات والعاملين الصحيين والتجهيزات الطبية وغيرها من المعلومات الخاصة بالصحة والتي تصدر عن المؤسسات الصحية.

٧- أمانة السر.

مادة ٤- يتبع مديرية المعلوماتية، دوائر المعلوماتية في مديريات الصحة، بالإضافة إلى مركز إدارة الشبكة في كل من مجمع الميسات والمجهتد بالإضافة وشعب المعلوماتية في مديريات الإدارة المركزية ومشافي وزارة الصحة.

مادة ٥- تنفذ المديرية كافة مهامها بالتنسيق مع المديريات المعنية.

مادة ٦- تلغى الصكوك المخالفة لذلك.

مادة ٧- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠٠٩ / ٧ / ٢٢

وزير الصحة

الدكتور رضا سعيد